

الدر المختار

أُمته (منه) فقال (الآخر) لم أبعها منك قط فبرهن (المدعي (على الشراء) منه (فوجد (المدعي (بها عيبا) وأراد ردها (خبرهن البائع أنه) أي المشتري (برء إليه من كل عيب بها لم تقبل (بينة البائع للتناقض وعن الثاني تقبل لإمكان التوفيق ببيع وكيله وإبرائه عن العيب ومنه واقعة سمرقند ادعت أنه نكحها بكذا وطالبته بالمهر فأنكر فبرهنت فادعى أنه خلعها على المهر تقبل لاحتمال أنه وجه أبوه وهو صغير ولم يعلم . خلاصة (يبطل) جميع (صك) أي مكتوب (كتب إن شاء الله في آخره) وقال آخره فقط وهو استحسان راجح على قوله .

فتح .

واتفقوا على أن الفرجة كفاصل السكوت وعلى انصرافه للكل في جمل عطفت بوأو وأعقت بشرط وأما الاستثناء بإلا وأخواتها فللأخير إلا لقرينة كله مائة درهم وخمسون دينارا إلا درهما فللأول استحسانا وأما الاستثناء بإن شاء الله بعد جملتين إيقاعيتين فإليهما اتفاقا وبعد طلاقين معلقين أو طلاق معلق وعتق معلق فإليهما عند الثالث وللأخير عند الثاني ولو بلا عطف